معيار المساءلة والشفافية

معيار المساءلة والشفافية

هي مجموعة من المؤشرات التي تضمن التزام الجمعية بأفضل الممارسات للحوكمة الرشيدة، وتقيم مدى وجود ممارسات تتعلق بالمساءلة والشفافية فيها

وتعرف المساءلة بالتزام الجمعية بشرح سياساتها وإجراءاتها لأصحاب المصلحة، وأما الشفافية فتعني التزام الجمعية بنشر البيانات المهمة عنها وتسهيل الوصول إليها لأصحاب المصلحة.

فعادة ما تكون الجمعيات التي تلتزم بمعيار المساءلة والشفافية هي أكثر عرضة للعمل بمهنية والتعلم من أخطائها وبالتالي فهي تكسب ثقة المانحين والمتبرعين لها. وبوجه عام، فإن الجمعيات التي تتبع أفضل الممارسات في مجال المساءلة والشفافية فإنها تسعى لتحقيق ما يلي:

- **إثبات أن الجمعية تطبق مباديء الحوكمة الرشيدة وتلتزم بأفضل الممارسات في هذا المجال.**
- **تسهيل وصول المانحين والمتبرعين للعثور على معلومات هامة عن الجمعية تساعدهم في اتخاذ قرار التبرع من عدمه.**

يهدف معيار المساءلة والشفافية إلى:

- رفع وتحسين مستوى الحوكمة والإفصاح لدى الجمعية والالتزام بأفضل الممارسات.
- تحسين الصورة الذهنية عن القطاع، ورفع ثقة الرأي العام به عبر تعزيز المساءلة والشفافية في هذه الجمعية
- تبصير أصحاب المصلحة من منظمين ومانحين وصناع قرار بواقع الحوكمة في الجمعية مما يمكنهم من اتخاذ قرارات رشيدة بخصوص توجيه دعم البرامج وبناء القدرات في القطاع.
- توفير البيانات المتعلقة بالمساءلة والشفافية على مستوى القطاع لصناع القرار وأصحاب المصلحة.
- تمكين الجهات الإشرافية من تقييم التزام الجمعية بمعيار المساءلة والشفافية.

ما هي مصادر المعلومات التي يتم تقييم الجمعيات في معيار المساءلة والشفافية؟

يتم تقييم الجمعيات في معيار المساءلة والشفافية وذلك بالرجوع إلى ما يلي:

- **المعلومات التي أفصحت عنها الجمعية في النموذج الشامل للبيانات الخاص بها.**
- **الموقع الإلكتروني للجمعية**

تنقسم مؤشرات المساءلة والشفافية إلى مجموعتين:

a. **مؤشرات لقياس التزام الجمعية بممارسات الحوكمة والمساءلة:**
   ١. **توثيق محاضر الاجتماعات وحالات تفويض الصلاحيات**
   ٢. **التحول المادي في الأصول**

ص.ب٩٢-هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧-فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩-جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠
E-mail: k.durma84@gmail.com

٣. إقراض الأعضاء
٤. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات
٥. استقلالية أعضاء مجلس إدارة الجمعية
٦. سياسة تضارب المصالح
٧. سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها
٨. آلية تعويضات المدير التنفيذي

b. مؤشرات لقياس مستوى الإفصاح عن البيانات الهامة في الجمعية:

١. نشر أسماء أعضاء مجلس الإدارة
٢. نشر أسماء الموظفين الأساسيين
٣. القوائم المالية المدققة
٤. نموذج البيانات الوطني الشامل
٥. سياسة الخصوصية للمانحين

أولاً: مؤشرات لقياس التزام الجمعية بممارسات الحوكمة والمساءلة

المؤشر	توثيق محاضر الاجتماعات وحالات تفويض الصلاحيات
الغرض من المؤشر	يتطلب المؤشر وجود سجل ورقي أو إلكتروني يحوي جميع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة، وتكون مرقمة بشكل يسهل الوصول إليها، كما يتطلب توثيق تفويض الصلاحيات الخاصة بمجلس الإدارة.
الشرح	محضر الاجتماع هو وثيقة رسمية تشمل القرارات المتخذة والنقاشات التي تجري خلال الاجتماعات التي تعقد سواء اجتماعات مجلس الإدارة، الجمعية العمومية، حيث يتيح توثيقها إمكانية الرجوع إلى القرارات والمعلومات حين الحاجة إليها في المستقبل بطريقة سهلة وميسرة.
الدور المطلوب من الجمعية	على الجمعية الحرص على توثيق محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة بشكل منتظم، وحالات تفويض الصلاحيات المختصة بمجلس الإدارة، وذلك لتسهيل عملية متابعة القرارات المتخذة في تلك الاجتماعات عند الحاجة لذلك مستقبلاً. انتظام الجمعية في هذا المؤشر يساعد ا لأعضاء الجدد معرفة الأسباب التي بناءً عليها تم اتخاذ القرارات السابقة مما يجعل أعمال وقرارات الجمعية متسقة ومتتابعة.

E-mail: k.durma84@gmail.com
ص.ب ٩٢ - هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧ - فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩ - جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠

المؤشر	التحول المادي في الأصو ل
الغرض من المؤشر	يتطلب المؤشر عدم وقوع تحول مادي في أصول الجمعية الثابتة والمتنقلة والنقدية، وفي حال وقوع ذلك يتطلب توثيق ذلك التحو ل والإفصاح عنه مع اتخاذ الإجراءات الضرورية.
الشرح	يقصد بتحويل الأصول صرف أو استهلاك لأصل من أصول الجمعية سواء كان ثابتا أو متنقلا أو نقدا في غير المصرف الذي تُبرع من أجله أو وُقف الأصل من أجله. تحويل الأصول يتضمن أي تحويل غير مصرح به أو استخدام أصول الجمعية الخيرية في أغراض غير مصرح بها، مثل: الاختلاس، إقراض العاملين أو جمعيات أهلية أخرى. وإذا حدث شيئا من ذلك يجب توثيقه، وتحديد الإجراءات التي اتخذت حياله. قد يقع هذا التحول عن طريق: ١- صرفه في مجال خيري مصرح للجمعية فيه ولكنه يختلف عن المجال الذي حدده الداعم. ٢- صرفه في مجال غير مصرح للجمعية بالعمل فيه ولو كان خيريا. ٣- صرفه أو استهلاكه في الحيز الشخصي مع رد بدله (قرض) ٤- صرفه أو استهلاكه في الحيز الشخصي دون تعهد رد (اختلاس)

E-mail: k.durma84@gmail.com
ص.ب٩٢-هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧-فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩-جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠

الدور المطلوب من الجمعية	يهدف المؤشر إلى منع وقوع تحول في الأصول قدر الإمكان أو توثيقها والإفصاح عنها في حال وقوعها،لذا فإن أصول الجمعية يتم التعامل معها في الأغراض المصرح بها وذلك عن طريق مراجعة قوائم الأصول والمصروفات والايرادات والتأكد من أنها تصرف في الأنشطة المرخصة بموافقة مجلس الإدارة. ومراجعة قوائم جرد المخزون للتأكد من عدم وجود أي اختلاس. مع التأكد أيضا من أن الأنشطة والخدمات المقدمة تخدم أهداف الجمعية من خلال مراجعة كشوفات البرامج .

المؤشر	إقراض الأعضاء
الغرض من المؤشر	يحدد هذا المؤشر ما إذا قامت الجمعية بمنح قروض لأعضاء مجلس إداراتها أو الموظفين العاملين بها أو لأي طرف مرتبط بها
الشرح	قروض للموظفين أو غيرهم من الأطراف المعنية ليست ممارسة جيدة لأنها تحول أموال الجمعية بعيدا عن المهام الخيرية. وهذا يعد مؤشرا على أن الجمعية ليست آمنة ماليا
الدور المطلوب من الجمعية	التأكد من عدم وجود قروض مالية تمنح لأعضاء مجلس الإدارة أو الموظفين أو أي طرف من المعنين، لأن وجود هذه الممارسة يعطي مؤشر بأن الجمعية غير آمنة مالياً، وأن أصولها تستخدم لأغراض غير مخصصة لها.

المؤشر	سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات
الغرض من المؤشر	يؤكد هذا المؤشر على وجود سياسة فاعلة لدى الجمعية تمكن موظفيها من الإبلاغ عن المخالفات والقضايا المتعلقة بسوء الإدارة دون التعرض لهم بأي أذى أو ملاحقة.

E-mail: k.durma84@gmail.com
ص.ب٩٢-هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧-فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩-جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠

الشرح	في حال وقوع قضايا في الجمعية متعلقة بسوء الإدارة، أو سوء التصرف بالأموال، فإن بعض الموظفين يحجمون عن الإبلاغ عنها خوفاً على مستقبلهم الوظيفي، وذلك لكونهم تحت سلطة من يبلغون عنه، ووجود مثل هذه السياسة يكسبهم الأمان للإبلاغ عن أي ممارسة غير نظامية، ويضمن شفافية الجمعية. تنبيهات: • هذه السياسة لا تستهدف ابتداء التحقيق في النشاط المبلغ عنه أو تحديد الإجراءات العقابية في حال صحته. • الموظف الذي يقوم عمدا بتقديم تقرير كاذب قد يتخذ في حقه اجراء عقابي خاص ويمكن أن ينص على ذلك في السياسة.
الدور المطلوب من الجمعية	تحرص الجمعية على وجود سياسة للإبلاغ عن المخالفات وحماية المبلغين مفعلة ومعلنة، وجود هذه السياسة يمكن الجمعية من تفعيل الرقابة الداخلية، وتحمي الجمعية من الخسائر المالية والاحتيال الذي قد يطرأ بعيداً عن نظرها، كما تثبت للمجتمع شفافية الجمعية ومسؤوليتها تجاه إدارة الأموال التي تتلقاها بطريقة فعالة.
نموذج مقترح للسياسة	بإمكانكم الاطلاع على النموذج المرفق في هذا الرابط والتعديل عليه حسب ما يتوافق معكم

المؤشر	استقلالية أعضاء مجلس إدارة الجمعية
الغرض من المؤشر	يؤكد المؤشر على استقلالية أعضاء مجلس إدارة الجمعية وأن يكونوا أغلبية في المجلس.

E-mail: k.durma84@gmail.com
ص.ب ٩٢ - هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧ - فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩ - جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠

الشرح	وجود مجلس إدارة مستقل يمنع حدوث تضارب في المصالح ويتيح الفرصة للمناقشة والتنوع في التفكير في عملية صنع القرار، يفقد عضو مجلس الإدارة صفة الاستقلالية إذا تحققت فيه أحد النقاط التالية خلال السنوات الأربع السابقة وهي: ١. أن يكون موظفا بالجمعية ولو بالتعيين من قبل الوزارة. ٢. أن يتلقى هو أو جهة ينتسب إليها مبالغ من الجمعية تتجاوز 40000 ريال خلال العام المالي مقابل عمل ينفذه، ولا تدخل في هذا المبلغ مستحقاته باعتباره عضوا في مجلس الإدارة (تعويضات الإقامة والتذاكر لحضور اجتماعات مجلس الإدارة الخ) 3. أن تنطبق على أحد أقاربه أو أقارب زوجته سواء الأصول أو الفروع أو الإخوة وأبنائهم أو الأعمام أو أبنائهم النقطة الأولى أو الثانية
تنبيهات	١- ليس المقصود من المؤشر استقلالية جميع أعضاء مجلس الإدارة، بل المقصود أن يشكل الأعضاء المستقلون أغلبية في مجلس الإدارة. ٢- لا يفتقر العضو في مجلس الادارة إلى الاستقلالية لمجرد أن: • كان مانحا للجمعية، بغض النظر عن كمية مساهمته • يتلقى إعانات من الجمعية لأنه يندرج ضمن الفئة المستهدفة للجمعية
الدور المطلوب من الجمعية	استقلالية أغلبية أعضاء مجلس الإدارة يضمن صحة ونزاهة اتخاذ القرارات من قبل أعضاء المجلس وأن المصالح الشخصية لأعضاء المجلس ليست مؤثرة في آلية اتخاذ القرارات، لذا على الجمعية السعي على أن يكون الأعضاء المستقلين في المجلس يشكلون أغلبية على الأقل.

المؤشر	سياسة تضارب المصالح
الغرض من المؤشر	يؤكد المؤشر على وجود سياسة لضمان حماية الجمعية والشريحة التي تخدمها من وجود أي تعاملات قد تعود بالنفع على أي من الموظفين أو المدراء أو أعضاء مجلس الإدارة)أو أقاربهم(

E-mail: k.durma84@gmail.com
ص.ب٩٢-هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧-فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩-جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠

الشرح	ينشأ تضارب المصالح عندما يتاح للموظف، أو للمدير أو لعضو من أعضاء مجلس الإدارة أن يستفيد ماليا من نفوذه وقراراته في الجمعية، بما يعود عليه وأفراد أسرته بالفوائد، أو للشركات التي يرتبط ارتباطا وثيقا بها . إن السياسة التي تعرف تضارب المصالح، تحدد فئات من الأفراد داخل الجمعية بحيث تسهل الكشف عن المعلومات التي يمكن أن تساعد في تحديد تضارب المصالح، وتحدّد الإجراءات الواجب اتباعها في إدارة تضارب المصالح والتي من ضمنها الإعفاء من التصويت. وجود تضارب في المصالح لا يعني الأشخاص المعنيين قد فعلو شيئا خاطئا. ولكن يجب عليهم عدم اتخاذ أي قرار إلا في مصلحة الجمعية الأهلية. أمثلة على القرارات التي يجب أن يمتنع عن التصويت لها من كان لديه تضارب في المصالح: ١. بيع أو إعارة أو تأجير ممتلكات الجمعية. ٢. الدفع لعضو مجلس إدارة مستقل مقابل خدمات مقدمة. ٣. تحديد رواتب الموظفين أو العلاوات. ٤. الدفع لأشخاص أو شركات أو مؤسسات قدموا خدمات للجمعية. ٥. توظيف أشخاص. ٦. تقديم مساعدات/منح لأشخاص. يجب أن تشمل سياسة تضارب المصالح على الآتي: ١. بيان بأنّه على الشخص مسؤولية الإعلان عن تضارب المصالح إن وجدت. ٢. تحديد جميع المصالح التي يجب أن يعلن عنها.
الدور المطلوب من الجمعية	سياسة تضارب المصالح تضمن للجمعية بأن قراراتها وعمليات صنع القرار خالية من اي مصالح شخصية أو انحياز قد تؤدي إلى اتخاذ قرارات باطلة تضر بالجمعية أو المخاطرة بسمعتها، لذا يجب على الجمعية التأكد من وجود سياسة مكتوبة لتضارب المصالح وأن السياسة تضمنت جميع البنود المذكورة بالشرح و أنه قد تم تعميمها على جميع أعضاء الجمعية.
نموذج مقترح للسياسة	بإمكانكم الاطلاع على النموذج المرفق في هذا الرابط والتعديل عليه حسب ما يتوافق معكم download

المؤشر	سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها

E-mail: k.durma84@gmail.com
ص.ب٩٢-هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧-فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩-جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠

الغرض من المؤشر	يتطلب هذا المؤشر وجود سياسة لتحديد مدة الأرشفة لسجلات الجمعية ومستنداتها المالية وغيرها من المستندات والأوراق ذات القيمة التي نصت عليها اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
الشرح	يتطلب هذا المؤشر وجود سياسة توضح مدة الأرشفة لسجلات الجمعية ذات القيمة وكيفية إتلافها بحيث لا تقل عن 10 سنوات من انتهاء التعامل. والسياسة واجراءاتها تمكن الجمعية من الاحتفاظ بجميع الوثائق الهامة وسهولة الرجوع إليها عند الحاجة وتضمن تفادي الحذف أو الاستبدال غير المقصودين أو المتعمدين دون مبرر طوال الفترة المحددة.
الدور المطلوب من الجمعية	تسعى الجمعية لأن تكون لديها سياسة فاعلة ومعتمدة من قبل مجلس الإدارة وتحتوي على: • فترة ابقاء الوثائق • كيفية اتلافها • المسؤول عن الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها كما تسعى الجمعية للتأكد من تمكن المسؤولين عن الاحتفاظ بالوثائق وقدرتهم في ارشفتها بشكل جيد ويساعد على الوصول إليها بيسر وسهولة عند الحاجة لها.
نموذج مقترح للسياسة	بإمكانكم الاطلاع على النموذج المرفق في هذا الرابط والتعديل عليه حسب ما يتوافق معكم download

المؤشر	آلية تعويضات الرئيس)المدير(التنفيذي
وصف المؤشر	يتطلب هذا المؤشر من الجمعية اتباع آلية واضحة لتحديد راتب المدير التنفيذي والذي يشمل التعويض المرتبات والمزايا

E-mail: k.durma84@gmail.com
ص.ب٩٢-هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧-فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩-جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠

الشرح	يجب أن تراعي الآلية ما يلي: ١. وجود معايير محددة يرى المجلس أنها مؤثرة في تحديد راتب المدير التنفيذي)مثل الخبرة السابقة، مستوى التعليم الإنجازات، الخ(٢. تحديد طريقة إضافة العلاوات والمكافآت ٣. الإفصاح عن أي تعارض للمصالح لدى أشخاص يدخلون في عملية تحديد راتب المدير التنفيذي، وهم: ○ أقارب مدير الجمعية وأقارب زوجته الأصول والفروع والإخوة وبنوهم وأبناء الأعمام وبنوهم ○ الموظفون لدى المدير التنفيذي سواء داخل الجمعية أو خارجها ○ أي شخص لديه مصلحة شخصية من ارتفاع أو انخفاض راتب مدير الجمعية تنبيه: لا يتطلب المؤشر آلية بعينها لتحديد الراتب، ولكن يكتفي بوجود آلية منظمة تراعي النقاط السابقة ،وقد تتضمن الآلية مراجعة راتب الرئيس)المدير(التنفيذي مقارنة مع الجمعيات المماثلة، وجود لجنة مستقلة لتحديد الراتب الخ.
الدور المطلوب من الجمعية	ينبغي أن يكون لدى الجمعية آلية محددة وواضحة لاحتساب راتب المدير التنفيذي، ومقارنته بالجمعيات الأهلية المشابهة، وآليات للتعويضات المقدمة للمدير التنفيذي مثل الانتداب وغيره، وهذه الآلية تمنح الجمعية شفافية في اختيارها للمدير التنفيذي، وكسب ثقة المانحين.

تسهيل الإفصاح وإتاحة البيانات

المؤشر	نشر أسماء أعضاء مجلس الإدارة
وصف المؤشر	يتطلب هذا المؤشر نشر أسماء أعضاء مجلس الإدارة على الموقع الإلكتروني.
الشرح	على الجمعيات نشر أسماء مجالس إداراتها في الموقع الإلكتروني، وتحديث بياناتهم عند التجديد أو تشكيل مجالس جديدة، ولا يمكن أخذ هذه المعلومات من نموذج جمع البيانات لأنه غالبا لا يتوفر إلا بعد مرور عام على انتهاء السنة المالية للجمعية الأهلية.

E-mail: k.durma84@gmail.com
ص.ب٩٢-هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧-فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩-جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠

الدور المطلوب من الجمعية	ستكون الجمعية الأهلية أكثر موثوقية لدى الجمهور عامة، والمانحين خاصة عند نشرها أسماء أعضاء مجلس الإدارة، وهذا سيسهم في حرص الجمعية العمومية على ترشيح الأكفاء والفاعلين.

المؤشر	نشر أسماء الموظفين الأساسيين
وصف المؤشر	يتطلب هذا المؤشر وجود قوائم بأهم الموظفين والعاملين)مثل: مدراء الإدارات(في الجمعية على صفحة الموقع الإلكتروني، لتمكين المانحين واصحاب المصلحة من معرفة القائمين على إدارة شؤون الجمعية التنفيذية
الشرح	على الجمعيات نشر أسماء أبرز موظفيها والمؤثرين منهم، مثل: مدراء الإدارات، ليطلع المانحون على بياناتهم، ومساعدتهم في اتخاذ قرار المنح، ولا يمكن أخذ هذه المعلومات من نموذج جمع البيانات لأنّه غالبا لا يتوفر إلا بعد مرور عام على انتهاء السنة المالية للجمعية الخيرية.
الدور المطلوب من الجمعية	ستكون الجمعية الأهلية أكثر موثوقية لدى الجمهور عامة، والمانحين خاصة عند نشرها أسماء الموظفين الأساسيين كمدراء الإدارات والمحاسبين، وهذا بدور سيكسب الجمعية ثقة الجمهور لشفافية الجمعية في ذلك، وسيساعد الجمعية على اتخاذ الخطوات والتدابير اللازمة لاختيار الأكفأ لهذه المناصب حتى تكسب ثقة الجمهور والمانحين.

المؤشر	نشر القوائم المالية المدققة
وصف المؤشر	يتطلب هذا المؤشر إدراج القوائم المالية المدققة على الموقع الإلكتروني
الشرح	نظرا لأهمية القوائم المالية، ولدلالتها على شفافية الجمعية، ووجود المساءلة والمحاسبة، لذا على الجمعية تدقيق قوائمها عن طريق محاسب مستقل، ومراجعته من لجنة التدقيق، ثم نشر القوائم المالية.
الدور المطلوب من الجمعية	ستكون الجمعية الأهلية أكثر موثوقية لدى الجمهور عامة، والمانحين خاصة عند حرصها على تدقيق قوائمها المالية ومراجعتها ونش رها. وهذا بدوره سيطلع المانحين على أنشطة الجمعية وسلامة إجراءاتها وتعاملاتها المالية.

المؤشر	تعبئة وتحديث نموذج البيانات الشامل

E-mail: k.durma84@gmail.com
ص.ب٩٢-هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧-فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩-جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠

وصف المؤشر	يتطلب هذا المؤشر من الجمعية أن تقوم بتعبئة وتحديث نموذج البيانات الشامل.
الشرح	يجب أن تكون جميع البيانات مدققة، وصحيحة، ومحدثة، وأن تكمل الجمعية تعبئة النموذج بكامل حقوله.
الدور المطلوب من الجمعية	ينبغي للجمعية تعبئة النموذج الشامل كاملا، وتحديثه، والتأكد من دقة البيانات المكتوبة وصحتها .

المؤشر	سياسة الخصوصية للمانحين
وصف المؤشر	يجب التأكد من أن الجمعية لن تقوم بمشاركة أو بيع المعلومات الشخصية للمانحين لأي طرف آخر وأنها سوف نحتفظ بـ معلوماتهم الشخصية بشكل سري بالإضافة إلى الحفاظ على البيئة الآمنة للمعلومات المالية المانحين.
الشرح	يجب الإفصاح عن كيفية الحفاظ على سرية المعلومات الشخصية للمانحين لذا يجب على السياسة ان تتضمن الاتي: تعهد من الجمعية بأنها: ١. تحافظ الجمعية على بيانات المانحين ولن نقوم ببيع، أو مشاركة أو المتاجرة بالمعلومات الشخصية لهم مع أي جهة أخر ى ٢. الاحتفاظ ببيانات المانحين في سرية تامة، ولن ترسل إيميلات أو رسائل نصية للمانحين عبر أي جهة أخرى. ٣. جمع معلومات الدفع وعنوان الفواتير وغيرها من المعلومات الضرورية فقط من أجل التسجيل. ٤. الإفصاح عن سرية والاحتفاظ بيانات بطاقة الائتمان. ٥. تقديم توصيات للمستخدمين عن كيفية حماية بيانات بطاقة الائتمان.
الدور المطلوب من الجمعية	ينبغي للجمعية أن تتبنى سياسة واضحة ومعلنة للمحافظة على بيانات المتبرعين، وعدم الإفصاح بها، أو استخدامها في أي وسائل إعلانية، أو بيعها، وهذه السياسة ستسهم في كسب ثقة المانحين للمساهمة مع الجمعية في أنشطتها.
نموذج مقترح للسياسة	بإمكانكم الاطلاع على النموذج المرفق في هذا الرابط والتعديل عليه حسب ما يتوافق معكم download

E-mail: k.durma84@gmail.com
ص.ب٩٢-هاتف: ٠١١ ٥٢٢١٢٩٧-فاكس: ٠١١ ٥٢٢١١٧٩-جوال: ٠٥٥١١٠٠٦٢٠